

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

قرار وزاري رقم ١٩٢٤ لسنة ٢٠١٤

بتاريخ ٢٠١٤/٦/١٦

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

بعد الاطلاع على القرار الجمهوري رقم ٢٧٠ لسنة ١٩٩٧ بـ مسئوليات وتنظيم وزارة التعليم العالي :

وعلى القرار الوزاري رقم ٧٠٨ لسنة ١٩٨٦ بإصدار لائحة المعاهد التابعة للوزارة والخاضعة لإشرافها ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار الوزاري رقم ١٠٨٨ لسنة ١٩٨٧ والقرارات اللاحقة له :

وعلى القرار الوزاري رقم ٥٢٨ لسنة ٢٠٠٣ بإنشاء الكليات التكنولوجية المصرية بوزارة التعليم العالي :

وعلى القرار الوزاري رقم ٢٦٥٥ لسنة ٢٠٠٦ بإصدار لائحة الكليات التكنولوجية المصرية؛ وعلى ما عرضه السيد الأستاذ الدكتور رئيس قطاع التعليم :

قرر :

مادة ١ - تتبع القواعد التالية في إجراءات تحويل الطلاب المستجدين بالمعاهد الفنية

التابعة للكليات التكنولوجية المصرية والتابعة لوزارة التعليم العالي :

١ - تقوم الإدارة المركزية للتعليم الفني بتحديد أعداد الطلاب المقرر قبولهم بالمعاهد الفنية التابعة للكليات التكنولوجية كل عام وذلك طبقاً للإمكانيات المادية والبشرية لكل معهد فني وذلك بالتنسيق مع إدارات الكليات التكنولوجية وذلك في موعد غايته الأول من يونيو من كل عام وإرسالها إلى مكتب تنسيق القبول بالكليات والمعاهد .

٢ - يتم إخطار الكليات التكنولوجية والمعاهد الفنية التابعة لها من خلال الإدارة العامة لقبول الطلاب ومتابعة الخريجين والعلاقات الخارجية ببيان الأسماء والأعداد التي تم ترشيحها عن طريق مكتب التنسيق والحد الأدنى للقبول بكل معهد .

٣ - يمنح الطالب مدة أسبوعين بعد إعلان نتيجة التنسيق كمهمة زمنية لإنفاذ إجراءات التحويل وذلك بتقديم أصول الأوراق والمستندات الخاصة به (أصل المؤهل - شهادة ميلاد الرقم القومي - بطاقة الترشيح) للمعهد المراد التحويل إليه بعد استيفاء الطالب طلب التحويل (المرفق بهذا القرار) ويقوم الموظف المختص بالمعهد بالتوقيع على كعب الطلب وتسليمها للطالب بما يفيد أن الطالب قام بإجراءات التحويل .

٤ - بعد انقضاء المهلة الزمنية المقررة للتحويلاط يقوم كل معهد فنى بتفریغ طلبات التحويل فى كشوف وفقاً للمجموع الأعلى فالأدنى على أن تتضمن الكشوف (اسم الطالب - الشعبة - المجموع - الجهة المحول منها) واعتمادها من مدير المعهد ومدير الكلية وإرسالها للإدارة المركزية للتعليم الفنى مرفقاً بها أصول مستندات كل طالب .

مادة ٢ - يتم تشكيل لجان من التعليم الفنى بموافقة رئيس قطاع التعليم لمراجعة التحويلاط الواردة من المعاهد الفنية وفقاً للحد الأدنى ولا تعتبر التحويلاط نهائية إلا بعد اعتمادها من رئيس قطاع التعليم .

مادة ٣ - تلتزم المعاهد باستلام أصول أوراق ومستندات الطلاب الراغبين فى التحويل بهدف الحد من تكرار التحويل ، وبما يضمن استقرار أوضاع الطلاب بمجرد بدء العام الدراسي .

مادة ٤ - يمنح الطالب المرشح عن طريق مكتب التنسيق مدة ثلاثة أيام يوماً بعد إعلان نتيجة التنسيق كمهمة زمنية لإنفاذ إجراءات القيد وسداد الرسوم الدراسية بالمعهد المرشح له .

مادة ٥ - يجوز إعادة قيد الطالب المستجد والمرشح عن طريق مكتب التنسيق ولم يستكمل إجراءات القيد فى نفس العام بعد انقضاء المهلة الزمنية المحددة لإنفاذ إجراءات القيد وال المشار إليها فى المادة (٤) .

مادة ٦ - تقوم الإدارة المركزية للتعليم الفنى بقبول تحويل الطلاب غير المستجدين والباقين للإعادة من الكليات والمعاهد العليا والمتوسطة وجامعة الأزهر إلى المعاهد الحكومية وفق الحد الأدنى لسنة حصولهم على الثانوية (عامة - تجارية - صناعية - أزهرية) .

مادّة ٧ - تلتزم المعاهد الفنية بإرسال الكشوف النهائية للطلاب الملتحقين بالمعهد في موعد غايته نهاية شهر أكتوبر من كل عام للإدارة العامة لقبول الطلاب ومتابعة الخريجين والعلاقات الخارجية التابعة للإدارة المركزية للتعليم الفني .

مادّة ٨ - يتم مراجعة التحويلات الخاصة بالجامعة العمالية بجميع فروعها عن طريق لجان من التعليم الفني وفقاً لأحكام المواد الواردة بالقرار الوزاري رقم (١٦٠٢)

بتاريخ ٢٠١٤/٥/٢١

مادّة ٩ - يتم تحصيل المبالغ التالية :

مائتا جنيه رسوم التحويل إلى الجامعة العمالية من أية جهة أو من أحد فروعها .

مائة جنيه رسوم التحويل إلى المعاهد الفنية .

خمسة وعشرون جنيهاً رسوم قيد الطالب المستجد في ذات العام الدراسي بعد انقضاء المدة الزمنية المحددة في المادة الرابعة من هذا القرار .

خمسون جنيهاً رسوم إعادة قيد أو تحويل طلاب السنوات السابقة .

وتؤول جميع المبالغ السابقة إلى حساب صندوق دعم المعاهد العالية الخاصة ، ويتم الصرف منها على مكافآت السادة القائمين على أعمال التحويلات وبما لا يجاوز ما تم إيداعه بحساب الصندوق ، وذلك بعد موافقة مجلس إدارة الصندوق .

مادّة ١٠ - على جميع الجهات تنفيذ هذا القرار ، ويعمل به اعتباراً من العام

الدراسي ٢٠١٤/٢٠١٥

مادّة ١١ - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية .

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

أ.د / وائل محمد الدجوى